رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

6031 حكم الخلوة بالمرأة بعد العقد عليها وقبل الزواج الرسمي نور على الدرب 1

عبدالعزيز بن باز

اختنا تسأل وتقول متى يحل للرجل ان يخلو بالمرأة؟ وهل يحق ان يخلو بها بعد ان اتفق والدها ووالده على قبول تزويجهما وبحضور شاهدين اخرين اي هل اصبحا زوجين مع العلم ان - 00:00:00

انه لم يتم تسجيل هذا العقد في المحكمة. الحلوى محرمة بالمرأة الاجنبية. لقول النبي صلى الله عليه لا يخلون رجل امرأة الا ومعها ذو محرم ولقوله عليه الصلاة والسلام لا يخلون رجل امرأة فان الشيطان ثالثهما - 00:00:20

لكن اذا تم العقد تم الزواج من الولي للخاطب لحضرة الشاهدين صارت زوجة له لو خلا بها لا شيء عليه ولكن ينبغي له ان يمتنع من جماعها حتى يدخل بها الدخول الشرعي - 00:00:40

بان لا يظن انه انه من غيره فينبغي في مثل هذه الاحوال ان يكون جماعه لها واتصاله بها الاتصال الجنسي يكون بعد خلوة الرسمية التي يعترف بها اهلها اما كونه يخلو بها لا حرج بها لانها زوجة - 00:00:59

لكن الجماع لها ينبغي تأخيره الى الدخول الرسمي الذي يعرفه الناس. حتى لا يقع تهمة لو حملت يقال هذا ليس من زوجها او يجحده هو او ما اشبه ذلك. نعم. نسأل الله السلامة. نعم. اللهم امين - 00:01:19